

اسم على سبغ محو وظل الرمز

مفهوم كالمستحق كان يقال في كفارة الظهار اعنى ايت
 رقيق كان اعنى مؤمنا فيقال ان تاخر الخاص عن
 وقت العمل بالعام منجبه ولا خصصه واما قوله
 وان كانا منفيين فقد صرح المصدر بان من قبل الخاص
 والعام فعلم ان الزيادة فيما عداه وقوله وان كان
 احدهما امر المحي يتصور مثله في العام والخاص محو
 اعنى اي رقيق او اي رقيق لا يعنى كما فرغنا من
 ان يخص اي رقيق بعينه الكافر وقوله وان اختلف
 التسمين مع اتحاد الحكم الى اخره يتصور مثله ايضا في
 الخاص والعام كما يعلم كمنه ما تقدم بسبب **قوله**
 ان اختلف الحكم المراد بالحكم هنا المحكوم به كما يدل عليه
 قول الشافعي في اختلف الحكم من مخرج المطلق وتسل
 المقيد واضح والمراد بموجبه ما هو جرح حكمها فهو على
 حذو المصنفي لكن ينبغي ان الحكم هنا عاظا صرح لان
 الظاهر ان المقيد مثلا موجب اي يوجب العتق ولا يظهر كونه
 لنفس العتق لانه لا يلزم من وجوده وجوده بل قد تنزه الكفاة
 واما قوله وتاخر المقيد اي تراخي يميننا كما سياتي
 ما يدل على ذلك في ذكر المحترقات في كلام الله **قوله** عن وقت العمل
 اي عن دخوله **قوله** بان تاخر عن وقت الخطاب هذا محترز
 قول المصنف عن وقت العمل فهو ما بعده نشر على غير ترتيب
 اللف **قوله** او تاخر المطلق هذا محترز بقوله المقيد وقوله
 مطلقا اي عمل به او لا **قوله** او تقارنا محترز تاخر التقارن
 بالمعنى السابق في الخاص والعام **قوله** او جهل تاريخها

محترز

A

Copyright © King's University